

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/HRC/7/59
4 March 2008

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السابعة
البند ٢ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان
وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

حماية حقوق الإنسان في سياق فيروس نقص المناعة البشري ومتلازمة نقص المناعة المكتسبة (الإيدز)

التقرير المرحلي للأمين العام

طلب مجلس حقوق الإنسان، في مقره ١٠٢/٢ المؤرخ ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، إلى الأمين العام والمفوضية السامية لحقوق الإنسان "مواصلة الاضطلاع بأنشطتهما، وفقاً لجميع المقررات السابقة التي اعتمدها لجنة حقوق الإنسان، وتحديث التقارير والدراسات ذات الصلة". ويقدم تقرير الأمين العام عن حماية حقوق الإنسان في سياق فيروس نقص المناعة البشري ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) كل سنتين، عملاً بقرار لجنة حقوق الإنسان ٨٤/٢٠٠٥. وقدم التقرير الأخير المتعلق بهذه المسألة إلى الدورة الرابعة لمجلس حقوق الإنسان في عام ٢٠٠٧ (A/HRC/4/110). وسيقدم التقرير القادم بشأن هذه المسألة في عام ٢٠٠٩، ما لم يقرر المجلس خلاف ذلك.
